

اتفاقية التوأمة والتعاون المشترك بين



جامعة وارث الانبياء (عليه السلام) /
كلية العلوم

9

جامعة كربلاء / كلية العلوم الطبية
التطبيقية



ثامناً: إقامة ورش عمل تدريبية لكيفية كتابة البحوث والنشر العلمي في المجلات العلمية المدرجة ضمن المستوعبات العالمية .

تاسعاً: إقامة الدورات والندوات العلمية المشتركة

المادة (3) - النشاطات الطلابية: تتم بأشراف الملاكات التدريسية:-

اولاً: تبادل الزيارات العلمية للطلبة .

ثانياً: اقامة نشاطات ثقافية ورياضية مشتركة او نشاطات اخرى .

ثالثاً: اقامة المعارض للنتائج العلمية والفنية .

رابعاً: اقامة المناظرات العلمية الدورية بين طلبة الاختصاصات المناظرة .

المادة (4) - الادارة والتطوير الوظيفي:

اولاً: اقامة ورش تدريبية في مجال جودة المختبرات واعتمادية المختبر الجيد حسب المعايير المعتمدة محلياً وعالمياً .

ثانياً: تبادل الخبرات في الادارة .

ثالثاً: تبادل البرامج الالكترونية المختلفة وفقاً لمتطلبات العمل .

رابعاً: اشراك تدريسيي الكلية الاهلية في دورات طرائق التدريس التي تقام في مراكز التعليم المستمر في الجامعات والكليات الحكومية.

المادة (5) - المحور المالي:

يكون الانفاق المالي وفق الحاجة طبقاً لقانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988 والمعدل وقانون التعليم الجامعي الاهلي رقم (25) لسنة 2016.

المادة (6) - نفاذ المذكرة:

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ توقيع المذكرة , وتبقى نافذة لمدة (1) سنة , الا اذا تقرر خلاف ذلك وتكون المذكرة قابلة للتمديد مالم يشعر احد الطرفين الطرف الاخر برغبته خطياً في انهاءها قبل (6) اشهر من تاريخ انتهاء العمل بهذه المذكرة ولا تعتبر هذه المذكرة ملزمة قانونياً لكلا الطرفين .

المادة (7) الغاء المذكرة:

يتفق الطرفان المتعاقدان في حال الغاء المذكرة او انتهاء العمل بهاء على استمرار النشاطات التي كان قد بدأ تنفيذها ولحين الانتهاء منها على ان يتم اعلام الطرف الاخر بذلك قبل ستة اشهر من الالغاء .

المادة (8) استغلال حقوق الملكية الفكرية:

يملك كل طرف جميع حقوق الملكية الفكرية لموظفيه وطلابه ويمنح كل طرف الى الطرف الاخر ترخيصاً دائماً غير قابل للإلغاء لاستخدام هذه الملكية لأغراض التدريس والبحث الداخلي الخاصة به , وفي حالة ان يكون كلا الطرفين مسؤولين عن انشاء الملكية الفكرية معا فان الملكية الفكرية تكون لكلا الطرفين وفقاً للمساهمة الابتكارية التي يقدمها كل طرف , واذا كانت الملكية الفكرية معرضة للاستغلال التجاري فإنه لا يمكن لأي طرف ان يستغلها دون موافقة الطرف الاخر ووفق شروط يتفق عليها .



رغبة من جامعة وارث الأنبياء / كلية العلوم الممثلة بعميدها (أ.م.د. شيماء حسين نوفل) التي تمثل الطرف الثاني وجامعة كربلاء / كلية العلوم التطبيقية الممثلة بعميدها (أ.م.د. هدى عبد الرضا عبدالله الهاشمي) التي تمثل الطرف الاول ويشار اليهما فيما بعد ب(الطرفين) ومن اجل الارتقاء بمستوى الجامعتين / الكليتين وجعلها في مستوى الجامعات العريقة عن طريق زيادة اواصر التعاون بينهما وفتح آفاق تعاون جديدة في المجالات الاكاديمية ورفع المستوى العلمي والبحثي، وضعت بنود نطاق الاتفاق بين الطرفين واتفق الطرفان على ابرام هذه المذكرة طبقا للقوانين والقواعد والتعليمات السارية وفقا للمواد الاتية :

المادة (1) - التدريس :

اولاً: التعاون في تطوير الخطط والمفردات وتوحيد المناهج الدراسية للتخصصات المتناظرة.

ثانياً: تبادل الكتب والمصادر ضمن التخصصات المشتركة.

ثالثاً: اقامة الورش التدريبية لتطوير مهارات التدريسيين والفنيين في مجالات طرائق التدريس.

رابعاً: التعاون في مجال التدريب الصيفي.

خامساً: الاشراف على مشاريع تخرج طلبة الصفوف المنتهية.

سادساً: التعاون في استخدام المختبرات والورش الموجودة لدى الطرفين وبما لا يؤثر على سير العمل في مختبرات الطرفين وبالتنسيق المشترك بين الطرفين.

سابعاً: التعاون في مجال التعليم الالكتروني.

ثامناً: أداء المحاضرات النظرية المشتركة لمادتين ضمن الاختصاص للمراحل ما بعد المرحلة الاولى.

تاسعاً: الامتحانات المشتركة للطلبة لمادتين دراسيتين ضمن التخصص للمراحل ما بعد المرحلة الاولى.

المادة (2) - البحث العلمي :

اولاً: اجراء البحوث التخصصية المشتركة والنشر ضمن المستوعبات العالمية .

ثانياً: تقييم البحوث من قبل المختصين في الكليتين.

ثالثاً: إقامة المؤتمرات العلمية المشتركة.

رابعاً: الاشراف المشترك والمناقشات لطلبة الدراسات العليا .

خامساً: الترقيات العلمية.

سادساً: استخدام المختبرات التخصصية للبحث العلمي.

سابعاً: استخدام المصادر والكتب والمجلات العلمية والاطاريح.



المادة (11) المسؤولية :

يتم حل النزاعات الناتجة عن تنفيذ مذكرة الاتفاقية او تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم التوصل الي حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال تشكيل لجنة تنسيقية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة الي حل يتم انهاء العمل بمذكرة اتفاقية التوأمة.

وقعت هذه المذكرة في يوم (**الاربعاء**) الموافق ٤٤ / ١٢ / 2025 وحررت بنسختين وباللغة العربية ولكل منها الحجة القانونية نفسها.



الطرف الثاني

أ.م.د شيماء حسين نوفل

عميد كلية العلوم / جامعة وارث الانبياء (عليه السلام)



الطرف الأول

أ.م.د حسن فيصل نعمة اليساري

عميد كلية العلوم الطبية التطبيقية / جامعة كربلاء